

لاختلافاتهم معصومون من كتمان الرسالة والتفصير
في التبليغ لأن كل ذلك يقتضى العصمة منه المعجزة مع الإجماع
على ذلك من الكافة والجمهور قائل منهم بأنهم معصومون
من ذلك من قبل الله معصومون باختيارهم وكسبهم
الإحسانا البخارا فانه قال لاقدرة لهم على المعاصى أصلا
وأما الصغائر فيجوزها لجماعة من السلف وغيرهم على الأنبياء
وهو مذاهب أبي جعفر الطبري وغيره من الفقهاء والمحدثين
والمتكلمين وسنورد بعد هذا ما احتجوا به وذهب طائفة
أخرى إلى الوقف وقالوا العقل لا يجبل ووقعها منهم
ولم يأت في الشرع قاطع باحد الوجهين وذهب طائفة
أخرى من المحققين من الفقهاء والمتكلمين إلى عصمتهم
من الصغائر كعصمتهم من الكبائر قالوا لا اختلاف للناس
في الصغائر وتعيينها من الكبائر واشكال ذلك وقول ابن
عباس وغيره ان كل ما عصى الله به فهو كبيرة وانما سمي
سما الصغائر بالاضافة الى ما هو أكبر منه ومخالفة للباري

88
في آثارهم كان يجب كونه كبيرة قال القاضى ابو محمد عبد
الوهاب لا يمكن ان يقال ان معاصى الله صغيرة الا على
معنى انها تقترب باجتناب الكبائر ولا يكون لها حكم مع
ذلك بخلاف الكبائر اذ لم ينب منها فلا يخطئها شيء والنسبة
في العفو عنها الى الله وهو قول أبي بكر وجماعة ائمة الاثرية
وكثير من ائمة الفقهاء قال القاضى ابو الفضل قال بعض
ائمنا ولا يجب على قولين ان تختلف ائمتهم معصومون
عن تكرار الصغائر وكثيرتها اذ بلحقها ذلك بالكبائر ولا
في صغيرة ادت الى الزالة الخشنة واسقطت المروءة واوجبت
الانذار او الخساسة فهذا ايضا كما يصح عنه الانبياء
اجماعا لان مثل هذا يخطئ متصعه المتبسم به وبزرى
بصاحبه وينفر القلوب عنه والانبياء منزهون عن ذلك
بل يلحق بهذا ما كان من قبيل المباح فادى الى مثله كقول
بما ادى اليه من اسم المباح الى الخضرف وقد ذهب بعضهم
الى عصمتهم من موافقة الكفرة وقصدا وقد استدل